في دار الحرب بعد الاستبراء كتاب الله نصب على المصدر اي كتب ذلك
عليكم واحل بالبناء للفاعل والمفعول لكم ما وراء ذلكم اي سوي ما حرم عليكم
من النساء ان تبتغوا تطلبوا النساء باموالكم بصداق او ثمن محصنين متزوجين
غير مسافحين زانين فما فمن استمتعتم تمتعتم به منهن ممن تزوجتم بالوطي
فاتوهن اجورهن مهورهن التي فرضتم لهن فريضة ولا جناح عليكم فيما
تراضيتم انتم وهن به من بعد الفريضة من حطها او بعضها او زيادة عليها
ان الله كان عليما بخلقه حكيما فيما دبره بهم ومن لم يستطع منكم طولا غني
ان ينكح المحصنات الحرائر المومنات هو جري على الغالب فلا مفهوم له
فمن ما ملكت ايمانكم ينكح من فتياتكم المومنات والله اعلم بايمانكم فاكتفوا بظاهرهم
وكلوا السرائر اليه فانه العالم بتفاضلها ورب امة تفضل الحرة فيه وهذا
تانيس بنكاح الاماء بعضكم من بعض اي انتم وهن سواء فى الدنيا فلا تستنكفوا
من نكاحهن فانكحوهن باذن اهلهن مواليهن واتوهن اعطوهن اجورهن
مهورهن بالمعروف من غير مطل ولا نقص محصنات عفائف حال غير
مسافحات زانيات جهرا ولا متخذات اخدان اخلاء يزنون بهن سرا فاذا
احصن زوجن وفي قراءة بالبناء للفاعل تزوجهن فان اتين بفاحشة
زنا فعليهن نصف ما على المحصنات الحرائر الابكار اذا زنين من العذاب
الحد فليجلدن خمسين ويغربن نصف سنة ويقاس عليهن العبيد ولم

يجعل الاحصان شرطا لوجوب الحد بل لافادة انه لا رجم عليهن اصلا
ذلك اي نكاح المملوك عند عدم الطول لمن خشي خاف العنت الزنا واصله
المشقة يسمي به الزنا لانه سببها بالحد فى الدنيا والعقوبة فى الاخرة منكم
بخلاف من لا يخافه من الاحرار فلا يحل له نكاحها وكذا من استطاع
طول حرة وعليه الشافعي وخرج بقوله من فتياتكم المومنات الكافرات
فلا يحل له نكاحها ولو عدم وخاف وان تصبروا عن نكاح المملوكات خير
لكم لئلا يصير الولد رقيقا والله غفور رحيم بالتوسعة في ذلك يريد الله
ليبين لكم شرائع دينكم ومصالح امركم ويهديكم سنن طرائق الذين من
قبلكم من الانبياء فى التحليل والتحريم فتتبعوهم ويتوب عليكم يرجع بكم
عن معصية التي كنتم عليها الى طاعته والله عليم بكم حكيم فيما دبره لكم والله
يريد ان يتوب عليكم كرره ليبني عليه ويريد الذين يتبعون الشهوات اليهود
والنصارى او المجوس او الزناة ان تميلوا ميلا عظيما تعدلوا عن الحق بارتكاب
ما حرم عليكم فتكونوا مثلهم يريد الله ان يخفف عنكم يسهل عليكم احكام
الشرع وخلق الانسان ضعيفا لا يصبر عن النساء والشهوات يا ايها الذين
امنوا لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل بالحرام فى الشرع كالربو والغصب
الا لكن ان تكون تقع تجارة وفي قراءة بالنصب اي تكون الاموال تجارة
صادرة عن تراض منكم وطيب نفس فلكم ان تاكلوها ولا تقتلوا انفسكم

Copyright © King Saud University